

جدول حرف (أ) بالصرفات الفعلية  
ل مجلس محافظة أسيوط لسنة الماليّة ١٩٦٣/١٩٦٢

المصروف الفعل	الاعتمادات المعدلة	التعديلات الإضافية أو المترتبة	الاعتمادات الواردة بميزانية	الأواب
٢٤٩٣٣٣٦	٧٧٧	٢٥٤٤٧	١٣٣٩٠٢	٢٤٣٠١٦٤
٧٦٢٧٨٢	٠٥٠	٧٧٢٠١٤	٣٤١٠٢	٧٣٢٩١٢
١٠٤٧٥٦٩	١٠٣	١٣٣٥٢١٩	١٦١٩٤٤	١٦٦٢٧٥
٣٥٩٦٨٧	١١٧	٤٣٦٢	٤٣٦٢	٤٣٦٢
٤٦٤٣٤٢	٠٥٣٥٧	٦٣٣٣٢٩٩٥٥	٤٧٤٠٧٠٨	٤٧٤٠٧٠٨

جدول حرف (ب) بالإيرادات المحصلة  
ل مجلس محافظة أسيوط لسنة الماليّة ١٩٦٣/١٩٦٢

المصل الفعل	التقدير الوارد بميزانية	السرع
٣٥٧٣٤٤٥٥٥	٢٧٥٣٤٤	باب ١ - الفرائض والرسوم العقارية
١٢٥٥٩٠	١٢٥٥٩٠	٢ - التعريض عن التعديل في الضرائب والرسوم على العقارات المبنية
٥٤٨٩٩	١٢٢٠	٣ - ضريبة الملاهي .. .
٨٦٧٨٩٢	٦٣٠٠	٤ - رسوم السيارات .. .
١٢٢٢٧٨٥	١٤٢٠	٥ - المخصص الإيرادات المشتركة
٦٧٠٠	٩٧٠٠	٦ - التحصيف الصنف الشرقي المشترك
٨٠٤٧٥	٧٦٢	٧ - إيرادات أموال المجالس والمرافق التي تديرها .. .
١٨١٢١٢٨	٣٠١٠	٨ - ضرائب ورسوم ذات صفة محلية
١١٥٦٧٤٠١	٧١٥٥	٩ - متنوعة .. .
٤٤٥٣٩٦	٦٦٢٤٦	١٠ - موارد غير متكررة .. .
٦٨٢٨٢٩٥	٨٠٠٠	١١ - إيرادات الخارج .. .
-	٩٩٠٠	١٢ - تسيلات أهليّة .. .
٤٠٢٦٥٦	٤٠٢٦٥٦	إطاعة من ميزانية الدولة .. .
٤٨٤٩٨١٣	٤٧٤٠٧٠٨	الملاء .. .
٢٠٩٤٦٩٣	-	فائض تنفيذ ميزانية ١٩٦٣/١٩٦٢ .. .
٤٦٤٣٤٢٠٥٣	-	

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٠٦ لسنة ١٩٧٠

باعتبار حساب خاني مجلس محافظة أسيوط لسنة الماليّة ١٩٦٣/١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلل قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠

والقوانين المعده له ،

وعلى الأئمة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية الصادرة بقرار رئيس

الجمهورية رقم ١٥١٢ لسنة ١٩٦١ ،

وعلل قرار رئيس الجمهورية رقم ٢١٠ لسنة ١٩٦٢ بربط ميزانية  
مجلس محافظة أسيوط لسنة الماليّة ١٩٦٣/١٩٦٢ ،

قرر :

مادة ١ - اعتبار المصروفات الفعلية لمجلس محافظة أسيوط لسنة الماليّة ١٩٦٣/١٩٦٢ بمبلغ ٤٦٤٣٤٢ جنية و٥٣٠٠ ملعاً (أربعة ملايين وسبعين وثلاثة وأربعين ألفاً وثلاثمائة واثنين وأربعين جنية وثلاثة وخمسين ملعاً) وفقاً للدول حرف (أ) المافق .

مادة ٢ - اعتبار الإيرادات الفعلية لمجلس محافظة أسيوط لسنة الماليّة ١٩٦٣/١٩٦٢ بمبلغ ٤٦٤٣٤٢ جنية و٥٣٠٠ ملعاً (أربعة ملايين وسبعين وثلاثة وأربعين ألفاً وثلاثمائة واثنين وأربعين جنية وثلاثة وخمسين ملعاً) وفقاً للدول حرف (ب) المافق .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صدر براسة الجمهورية في ٢٤ دجنبر الآخرية ١٩٧٠ (٢٨٠١٢١)

حمل عبد الناصر